

42 شرح جامع العلوم والحكم الشيخ د ناصر العقل

ناصر العقل

نعم، اقرأ ابو عمر، الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال الامام ابن رجب رحمه الله تعالى واما قتل الواحد الممتنع عنها فاكثر العلماء على انه يقتل الممتنع - 00:00:01

من الصلاة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابي عبيدة وغيرهم. طبعا الذي يقتلهولي الامر. ما يجوز الناس يفتاتون على كل من بدا له طبق مثل هذا الحد ان هذه مسألة فوضى وفتنة - 00:00:22

ثم اذا اذا ما وجد من يقيم الحج لا قدر الله في بعض البلاد وبعض الازمان وبعض الامكنة فان آآ الناس يعذرون اذدوا لان بعض الناس يدعى انه ما دام في بلد ليس فيها حاكم يقيم الحدود. فيدعى انه بامكانه يقيم الحدود. بل ان الجهل وصل - 00:00:40

بعضهم الى انه يقيم ما يرى انه حدود حتى في البلاد التي فيها حكم بشرع الله كما آآ حصل من بعض يعني المفتاتين او بعض الغلة الذين آآ زعموا انه بامكانهم ان يطبقوا بعض ما امر امر - 00:01:00

فيه النبي صلى الله عليه وسلم من بعض الحدود او بعض ما يرون انه حدود فهذا كله افتیات على الشرع وخرق لثوابت الدين فانه لا يجوز لحاد ان يطبق حد او يقتل الممتنع عن الصلاة ما لم يكن ذلك - 00:01:20

طريق القضاء الشرعي والحكم الثابت من الراسخين. ثم عن طريق من له حق الولاية. والولاية شرعا. نعم ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن الوليد استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قلبه - 00:01:41

لرجل فقال لا لعله ان يكون يصلي. فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم. طبعا هذا الحديث - 00:02:01

حقيقة تمثل في الكثير من قواعد الشرع في تطبيق الحدود وفي التثبت وفي الحكم على الناس من خلال الظواهر فان آآ هذا اولا فيه دالة ظاهرة على ان المقصود او ان المطلوب من الناس ان يحيطوا الامر على ولی الامر. خالد بن الوليد رضي الله عنه لو انه يعني عرف ان بامكانه ان - 00:02:23

من حد لاقمه دون ان يستاذن لكن استاذن لانه يعرف ان الحد لا بد فيه من الرجوع الى ولی الامر والامر الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم امتنع من قتل الرجل مع انه ربما يكون بدا لخالد بن الوليد انه يستحق القتل - 00:02:52

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يجزم. قال لعله لعله ان يكون يصلي. يعني بمعنى حتى لو لم نرى منه ظاهرا انه يصلي ربما في بيته والعجيب انه ترد اسئلة كثيرة لولا انها كانت ظاهرة يمكن ما عرّف لها. تجد اسئلة كثيرة شفوية وبالهاتف والجووال - 00:03:09

من اناس يحكمون بالكفر والردة على اخرين لمجرد انهم لا يرونهم يصلون تسأله تقول هل تجزم بأنه ما يصلي بمفرده يقول لا لكن ما ظهر لي انه يصلي اليه الحكم بالظاهر؟ لا امر الصلاة - 00:03:31

كثير من الناس قد يصلني في بيته. يصلني في عمله ولا يراه احد. يصلني في اماكن ما يراه الاخرون وكثير من الناس عندهم خلل في الفهم مجرد من يعرف ان فلان لا يصلني في المسجد ولا يشهد الصلاة ما رؤي يصلني انه حكم عليه بالردة او بالكفر - 00:03:48

على قول جمهور اهل العلم نقول ليس الامر كذلك فانه في تركه للصلاۃ مع الجماعة ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب ولا يعني انه انه ما صلي ربما يصلني واغلب الذين يتذكون الصلاۃ مع الجماعة - 00:04:07

فيما اظن اغلبهم يصلون في بيوتهم وفي اماكن خاصة قد لا يراهم احد. والله اعلم. نعم. وفي مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي بن الخياري ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه - 00:04:26

في قتل رجل من المنافقين وقال النبي صلى الله عليه وسلم ألم يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال بلى ولا شهادة له. قال سبيسي؟ قال

بلى ولا صلاة له. قال أولئك الذين نهانى الله عن قتلام - 00:04:46

واما قتل الممتنع عن اداء الزكاة ففيه قولان لمن قال يقتل الممتنع من فعل الصلاة احدهما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد ويستدل له بحديث ابن عمر هذا - 00:05:07

الثاني لا يقتل وهو قول مالك والشافعي واحمد في رواية واما الصوم فقال مالك واحمد في رواية عنه يقتل برمه. وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل بذلك ويستدل له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه. فانه ليس في شيء فانه ليس في شيء منها - 00:05:27

ذكر الصوم. ولهذا قال احمد في رواية ابي طالب الصوم لم يجيء فيه شيء. قلت قد روی عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً. ان من ترك الشهادتين او الصلاة او الصيام فهو كافر حال الامر - 00:05:53

بخلاف الزكاة والحج. وقد سبق ذكره في شرح حديث بنى الاسلام على خمس. نعم قبل ان نتجاوز هذا فيما يتعلق بقوله الممتنع من اداء الزكاة. هنا اجمل مع انه من خلال كلام اهل العلم عن حرب الردة - 00:06:13

قدیماً وحدیثاً حتیّ فيما جرى بين الصحابة من حوارات وما جرى بعد ذلك بقتل اهل الردة او بعد حریهم ثم كلام ائمة السلف فقهاء نجد انهم فرقوا بين الممتنع الفرد الذي ربما يحمل امتناعه على انه بخل او على انه جهل او تأول او حتى - 00:06:33

اذا وبين الجماعة اذا امتنعت يعني بمعنى رد ركن الاسلام كما حصل في عهد ابي بكر فان القبائل امتنعت كان منها من منع الزكاة. ولم يستجيبوا لما طلبت منهم. ولما قال لهم ولی الامر - 00:06:53

يعني امرهم بان يستجيبوا ابوها. فهؤلاء يعني اجتمعوا على رد ركن من اركان الاسلام وقاتلوا علي. هؤلاء يقاتلون بصرف النظر عن موقفهم وهل يقتضي الردة او الكفر او ما دون ذلك؟ او انهم يتفاوتون وهو الغالب - 00:07:13

الغالب انهم يتفاوتون بعضهم امتنع بخلا وبعضهم امتنع جحوداً وبعضهم امتنع تأولاً ظن ان الزكاة مرتبطة بشخص النبي صلى الله عليه وسلم لكن مع ذلك الامام امام المسلمين ابو بكر رفع عليهم الرأي - 00:07:31

وستجيبون فلما قالوا لا ردوا حكم الاسلام. بصرف النظر عن نزعاتهم وعن مقاصدهم هذا امر اخر فمن هنا اذا اجتمعت جماعة اجتمعت على رد حكم من احكام الاسلام وقاتلته علياً تقاطله - 00:07:47

وربما يقال حكمهم عموماً حكم الردة بدون الدخول في افرادهم او يقال ولو لم يكن ردة فان ذلك يعني انهم امتنعوا من اداء من من قبول مسلم من مسلمات الدين - 00:08:06

امتنعوا من قبول اصل من اصول الدين. فيقاتلون عليه اما الفرض فهو فيه تفصيل. الفرض له حال لا بد ينظر فيه لانه ليس من الممكن ويستحيل ان ينظر ابو بكر او غيره من الصحابة رأي كل فرد من افراد - 00:08:22

اهل الردة وان تقام عليهم الحجة بافرادهم هل هم متأولين؟ لا يمكن هذا هؤلاء الاف مؤلفة بل ربما يعدون مئات الالاف فإذا الحكم لرؤوسهم وللراية التي ينضوون تحتها هؤلاء رفعوا راية اباء الاسلام اباء ركن من يعني رد ركن من اركان الاسلام - 00:08:41

تسميتهم اهل الردة هل هي تعني ان كل ما فعلوه ردة؟ لا يلزم ظاهر الامر انها ردة لأنهم ردوا حكم الاسم. لكن افرادهم تفاصيل الحكم عليهم هذه مسألة تحتاج الى تفصيل. ويجب ان تورع المسلم - 00:09:02

ان يقول له يقول قوله يجزم به. يجب ان يتورع المسلم من ان يقول قوله يجزم به. نعم. واما الحج عن احمد في القتل بتركه روایتان وحمل بعض اصحابنا روایة قتلها على من اخره عازماً على تركه بالكلية - 00:09:18

او اخره وغلب على ظنه الموت في عامه. فاما ان اخره معتقداً انه على التراخي كما ي قوله كثير من العلماء فلا قتل بذلك قوله صلى الله عليه وسلم الا بحقها وفي روایة الا بحق الاسلام قد سبق ان ابا بكر ادخل في هذا - 00:09:38

الحق فعل الصلاة والزكاة. وان من العلماء من ادخل فيه فعل الصيام والحج ايضاً ومن حقها ارتکاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات. وعليه حال سيسرد نماذج من الحق يعني هذى من جوامع الكلم للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:01

الحق هو كل ما يلزم شرعاً من اللوازم الضرورية التي تعتبر من قواطع الدين. من ثوابته ومسلماته. يدخل في هذا بقية اركان الاسلام بعد لا اله الا الله لان من حق شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله بقية اركان الاسلام ويدخل في هذا جميع الثوابت حتى غير العملية يعني - 00:10:20

لامور الغيب تدخل في حقها لأن الحق مجمل. ولذلك يعني العبارة فسرتها العبارة الأخرى إلا حق الاسلام حقيها هنا يرجع إلى حقوق الدين. حقوق الدين هي لوازمه وثوابته وقطعياته ومسلماته واصوله - 00:10:40

وليس المقصود بالمسلمات والاصول القواعد الكلية فقط كما يظن بعض الناس لا المقصود كل ما ثبت شرعاً حتى وإن سماه الناس فروع أو سماه الناس جزئيات يعني بعض الأحكام هي جزئية من حيث النظر إليها. لكن إذا إذا رد حكمها البين المتواتر فإن هذا الرد يرجع إلى الأصول صار - 00:11:00

يعني صار يعني الرد اصل من اصول الاسلام لأن كل ما ثبت بدليل شرعي قاطع كل ما ثبت بدليل ثابت قطعي سواء مما سماه الناس الاصول كاصول الاعتقاد او ما سموه فروع الحال والحرام - 00:11:22

او بعض المسائل السنن حتى السنن اذا ثبتت اذا انكرها احد انكارا يرجع الى رد النص مثل السواك سواك هذا يعني توالت به النصوص فإذا جاء الامر اذا انكر المسلم - 00:11:44

يعني هذه السنة انكارا يرجع الى انكار ادلتها الثابتة وهذا يعني رد ضرورات الدين او اصلاً من اصول نعم ومن حقها ارتکاب ما يبيح دم المسلمين من المحرمات. وقد ورد تفسير حقها بذلك - 00:12:00

اخوجه الطبراني وابن جرير الطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله. فإذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا - 00:12:18

بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها؟ قال زنا زنا بعد احسان. زنا بعد احسان وكفر بعد ايمان. وقتل نفس فيقتل به ولعل اخره من قول انس وقد قيل ان الصواب وقف الحديث كله عليه - 00:12:35

ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا الله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلاث. الشيب الزاني والنفس بالنفس. والتارك لدينه - 00:12:58

المفارق للجماعة وسيأتي الكلام على هذا الحديث مستوى عند ذكره في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى في في الثالثة تجدون فعلاً يعني آآ جوامع الكلم للنبي صلى الله عليه وسلم تمثلت في مثل هذا فقد ضرب - 00:13:18

امثلة ثم اعطى قاعدة سبب الزاني هذا يعني يتعلق قضية في مسألة من مسائل الدين وكذلك النفس بالنفس اذا مطلقة يدخل فيها النفس المؤمنة وغير المؤمنة اذا اقتضى الامر قصاصاً اذا اقتضى الامر قصاصاً كذلك التارك - 00:13:38

المفارق الجماعة يدخل فيها كل ما ناقض اصلاً من اصول الدين لأن ما اوقع في ردة اقع في الترك للدين. والردة تكون ردة شاملة وكانت الردة في امر من قواطع الدين ولو لم تكن شاملة. التارك لدينه كل من ترك اصلاً من اصول الدين فهو تارك للدين. وكذلك لديه. وكذلك المفارق الجماعة - 00:13:59

مع جماعة المسلمين التي قامت قامت على هذا الدين. واستقام امرها على هذا الدين الجماعة هي الجماعة المسلمين الذين كانوا على اصول الدين وثوابته وقواعداته بكل من اخل باصل من اصول الدين وثوابته وقواطعه فهو تارك لدينه مفارق للجماعة - 00:14:22

مفارة الجماعة عقدية وعلمية وعملية ولذلك دخل في مفارقة الجماعة صور كثيرة جداً ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم تفصيلاً سيأتي الكلام عن هذا فيما بعد لكن انا احببت التنبيه لأن بعض القراء قد يفهم ان حصر هذه الثلاث يعني ان كثيراً مما ورد في نصوص أخرى - 00:14:42

يعني لا يعمل به او انه نسخ بذلك لا بالعكس كل ما ورد مما يبيح دم المسلمين فهو داخل في التارك لدينه للجماعة. وعلى هذا يعتبر هذا الحديث من الاحاديث الجماعة - 00:15:07

التي يدرج تحتها نصوص أخرى لابد من اخذها. نعم لا نجتهد بان نلحق في الترك لدين ونفارق الجماعة صور أخرى لم يرد بها الشرع.

نعم لافتات على لكن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر تحت التارك لدینه ومفارق الجماعة صور كثيرة ويندرج تحت هذه الصور -

00:15:23

ايضا من اخل باصل من اصول الدين القطعية او معلوم من الدين بالضرورة كما هو معروف عند السلف. نعم قوله صلى الله عليه وسلم وحسابهم على الله عز وجل يعني ان الشهادتين مع اقام الصلاة وايتاء الزكاة - 00:15:43

تعصم دم صاحبها وما له في الدنيا الا ان يأتي ما يبيح دمه واما في الآخرة فحسابه على الله عز وجل. فان كان صادقا ادخله الله بذلك الجنة. وان كان كاذبا فان - 00:16:02

انه من جملة المنافقين في الدرک الاسفل من النار. وقد تقدم ان في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلا ذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الاكبر. انا اليها يا - 00:16:18

ثم ان علينا حسابهم والمعنى انما عليك تذكيرهم بالله. ودعوتهم اليه. ولست مسلطا على ادخال الائمان في قلوبهم قهرا ولا مكلاها بذلك. ثم اخبر ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه - 00:16:42

وفي مسند البزار عن عياض الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لا الله الا الله كلمة على الله كريمة. لها عند الله مكان. وهي

كلمة من قالها صادقا - 00:17:03

ادخله الله بها الجنة. ومن قالها كاذبا حقنت ما له ودمه. ولقي الله غدا فحاسبه وقد استدل بهذا من يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا اظهر العود الى الاسلام. ولم يرق ولم ير قتله بمجرد ظهور نفاقه. كما كان النبي صلى الله - 00:17:21

عليه وسلم يعامل المنافقين. ويجريهم على احكام الاسلام في الظاهر مع علمه باتفاق بعضهم في الباطن. اركان الاسلام محكم المسلمين ما عندك؟ احكام المسلمين. نعم. ويجريهم على احكام المسلمين. نعم. نعم - 00:17:46

ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر مع علمه باتفاق بعضهم في الباطن وهذا قول الشافعي واحمد في رواية عنه وحكاه الخطابي عن اكثر العلماء والله اعلم. احسنت بارك الله فيك - 00:18:04